

نموذج طلب إعادة تصحيح ورقة إجابة اختبار نهائي

يرجى قراءة التعليمات الخاصة بهذا الطلب (خلف الورقة)

		***************************************	سعادة عميد /عميدة كلية:
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،			
ارجو التكرم بالموافقة على طلب إعادة تصحيح ورقة اجابتي للاختبار النهائي للمبررات الاتية:			
بيانات تعبأ من الطالب مقدم الطلب			
	الرقم الجامعي		اسم الطالب الرباعي
	عدد الإنذارات		المعدل التراكمي
	تاريخ تقديم الطلب		رقم الجوال
	العام الجامعي		الفصل الدراسي
	الدرجة والتقدير		اسم المقرر
	أسم استاذ المقرر		رمز المقرر
	تاريخ الاختبار		الشعبة
🗖 نعم کم عددها:	5.	ات اخرى وسبق عدم أحقية الطلب	هل سبق لك تقديم طلبات أعادة تصحيح سابقة لمقرر
ם צ			
:	والتقدير الحاليين. التوقيع	استحقاقي لدرجة أقل من الدرجة و	لقد قمت بقراءة ضو ابط إعادة التصحيح، بما فها ا
سعادة رئيس قسم :			
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،			
نحيل لسعادتكم الطلب المقدم من الطالب الموضحة بياناته أعلاه، الرجاء التكرم بإجراء اللازم حسب الضوابط والإجراءات المنظمة لإعادة التصحيح.			
عميد/عميدة الكلية:			
(يتم تعبئته من قبل مدرس المقرر)			
		الإفادة:	نسبة الغياب
			درجة الأعمال الفصلية
			درجة الاختبار النهائي (النظري)
			درجة الاختبار النهائي (العملي)
			التقدير
/ 1440 هـ	الأتاب: ﴿ ﴿	التمقيم:	
يتم تعبئته من قبل رئيس القسم			
تم الاطلاع على أوراق إجابة الطالب وتقرر:			
□ حفظ الطلب بسبب:			
□ الموافقة على طلبه الإعادة تصحيح ورقة الإجابة.			
تم تشكيل لجنة إعادة تصحيح ورقة إجابة الاختبار النهائي برئاسة منسق القسم وعضوية أستاذ المقرر وعضو آخر من نفس التخصص أو تخصص مقارب له.			
اسم رئيس اللجنة /			
			اسم استاذ المادة /
			اسم عضو هيئة التدريس /
□ حصل الطالب على درجة			
44 / /		- 1	☐ لم يحصل تغيير بنتيجة الطالب .
		•	اسم رئيس اللجنة /
		C -	اسم استاذ المادة /
التاريخ: / / 14 هـ		ا التوقيع:	اسم عضو هيئة التدريس /



إجراءات اعادة تصحيح اوراق الاجابة للاختبارات النهائية (الضوابط)

- 1. تقدم طلبات إعادة التصحيح بشكل رسمي وفق نموذج معتمد الى عميد الكلية في مدة أقصاها نهاية الأسبوع الثاني من الفصل التالي.
- 2. لا يجوز للطالب التقدم بأكثر من طلب لإعادة التصحيح لمقررات يدرسها في نفس القسم، ويمكنه تقديم أكثر من طلب وبحد اقصى طلبين إذا كان المقررين يقدمان من قسمين مختلفين.
- 3. ألا يكون الطالب خلال مدة دراسته بالكلية قد سبق وتقدم بثلاثة طلبات لإعادة تصحيح اختبارات نهائية لمقررات سبق له دراستها وثبت عدم صحتها او حفظها. ولا يدخل من ضمنها تعديل النتيجة إذا كان التعديل بسبب خطأ في رصد الدرجة.
- 4. ألا يتجاوز غياب الطالب في المقرر الذي يطلب اعادة تصحيح ورقة اجابته عن 25 % من ساعات الاتصال المقررة للمقرر حسب المادة التاسعة من لائحة الدراسة والاختبارات الجامعية.
 - 5. إذا ثبت ان الدرجة المستحقة للطالب أقل من الدرجة والتقدير الحاليين فإنه سيتم احتساب الدرجة والتقدير الأقل.
 - 6. يتم تشكيل لجنة مكونة من رئيس / منسق القسم واستاذ المقرر وعضو آخر في نفس التخصص أو تخصص قريب منه.